

ق ر

رئيس بلدية تاكلسة مؤرخ في 11 أبريل 2022 يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها عن طريق المناظرة
داخلية بالملفات للترقية الاستثنائية الى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية تاكلسة
بعنوان سنة 2022

ان رئيس بلدية تاكلسة بعد الاطلاع على :

على الدستور
وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته او تمته وخاصة
المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011 .
وعلى الأمر عدد 529 لسنة 1985 المؤرخ في 04 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية تاكلسة.
وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية
والترسيم بالبلديات .
وعلى منشور السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 19 لسنة 2019 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق
الإحكام المتعلقة بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات تطبيقا لمقتضيات الأمر الحكومي عدد 291 لسنة
2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المشار إليه أعلاه .
وعلى الأمر عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري
المشترك للإدارات العمومية وخاصة الفصل 41 منه
وعلى الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 والمتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك
الإداري المشترك للإدارات العمومية ومستويات التأجير
وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 02 سبتمبر 2020 والمتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.
وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 03 أوت 2020 المتعلق بضبط تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية
الى مختلف رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.
وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بتاكلسة بتاريخ 28 جوان 2018 .
وعلى ميزانية بلدية تاكلسة لسنة 2022 .

ق ر ما يلي

الفصل الاول : يضبط عدد الأعوان المزمع ترقية عن المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية الى رتبة متصرف
بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية تاكلسة بعنوان سنة 2022 حسب بيانات الجدول التالي :

الرتبة	عدد الخطط
متصرف	01

الفصل 2 : الكاتب العام للبلدية وقابض المالية بها مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار

الفصل 3 : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية والموقع الالكتروني للبلدية .

تاكلسة في ، 11 أبريل 2022

رئيس البلدية
نابيل العميري